

تدابير الوقاية من السرقة العلمية
 "قراءة تقييمية في ضوء القرار رقم 933، المحدد للقواعد
 المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها"

Legal mechanisms to prevent plagiarism

"An assessment reading in light of decision No. 933,
 Determine the rules related to the prevention and fight of
 plagiarism "



سدرية وسيلة¹

أستاذ محاضر ب، جامعة امحمد بوقرة، بومرداس



تاريخ النشر: 2021/11/30

تاريخ القبول: 2020/08/20

تاريخ الإرسال: 2020/06/27

ملخص:

تمثل السرقة العلمية عائقا حقيقيا أمام ضمان جودة البحث العلمي وتطوره، وبغرض تفادي انعكاسات هذه الظاهرة على تطور حركية البحث العلمي في الجزائر، صدر عن وزير التعليم العالي والبحث العلمي، بتاريخ 28 جويلية 2016م، القرار رقم 933، المحدد للقواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها.

عملت الدراسة على تقديم قراءة تقييمية لمضمون التدابير الوقائية التي نص عليها هذا القرار، كما وضعت مجموعة من الاقتراحات الرامية إلى تعزيز دور هذه التدابير في الوقاية من السرقة العلمية على مستوى الجامعات الجزائرية.

كلمات مفتاحية: البحث العلمي، السرقة العلمية، التدابير الوقائية، برمجيات الكشف عن السرقة العلمية.

1- المؤلف المرسل: سدرية وسيلة الإيميل: w.cedra@univ-boumerdes.dz

Abstract:

Plagiarism is a real obstacle to ensuring the quality and development of scientific research. In order to avoid the repercussions of this phenomenon on the development of the movement for scientific research in Algeria, on 28 July 2011, the Minister of higher Education and Scientific Research, issued decision No. 933, Determine the rules related to the prevention and fight of plagiarism. The study provided an assessment reading of the content of the preventive and control measures enshrined in this decision, It has also made suggestions to strengthen the role of these measures in preventing plagiarism in Algerian universities.

Key words: scientific research, plagiarism, preventive measures, plagiarism detection software

مقدمة:

يعتبر مبدأ "الأمانة العلمية" من الضوابط الراسخة لعملية البحث العلمي، التي نص عليها ميثاق الأخلاقيات والآداب الجامعية¹، ورغم ما يفرضه هذا المبدأ على الباحث من مراعاة أصول وقواعد الاقتباس والتوثيق عند توظيف المعلومات التي استعان بها من المصادر والمراجع المختلفة، لإعداد بحثه. إلا أن الواقع العملي لطالما كشف عن عدم تقييد الكثير من الباحثين بهذا المبدأ إما سهواً أو عمداً، مما أوقعهم تحت طائلة ارتكاب "السرقة العلمية"، التي تعد عملاً غير مبرر من الناحيتين القانونية والأخلاقية؛ نظراً لما تتطوي عليه من إخلال بمبادئ النزاهة العلمية ومساس بحقوق المؤلف في أن واحد.

تعتبر السرقة العلمية من أكثر الممارسات المنافية لأخلاقيات البحث العلمي انتشاراً على مستوى الجامعات الجزائرية، حيث شهدت هذه الأخيرة، العديد من السرقات العلمية، وفي مختلف الأعمال العلمية². وبغرض تفادي الانعكاسات

السلبية التي قد يربتها انتشار هذه الظاهرة على تطور حركية البحث العلمي، ومن ثم على جودة التعليم العالي في الجزائر³، فقد أصدر وزير التعليم العالي والبحث العلمي، بتاريخ 28 جويلية 2016م، القرار رقم 933، المحدد للقواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها.

تعالج الدراسة إشكالية أساسية تتعلق بالبحث عن مدى كفاية التدابير التي نص عليها القرار رقم 933 للوقاية من السرقة العلمية، ومن ثم تقديم الاقتراحات المناسبة لتعزيز هذه التدابير. حيث تسعى الدراسة إلى معالجة الإشكالية التالية: ما مدى فعالية التدابير الوقائية التي نص عليها القرار رقم 933 في الحد من السرقة العلمية في الجامعات الجزائرية؟

للإجابة عن الإشكالية المستعرضة، عملت الدراسة على تقديم قراءة تقييمية لدور التدابير الوقائية التي حددها القرار رقم 933، في الحد من السرقة العلمية في الجامعات الجزائرية، من خلال المحاور الثلاث التالية:

1. آليات تعزيز دور تدابير التحسيس والتوعية في الوقاية من السرقة العلمية.
2. قراءة تقييمية للتدابير الخاصة بتنظيم تأطير التكوين في الدكتوراه ونشاطات البحث العلمي.
3. دور البرمجيات الرقابية في الوقاية من السرقة العلمية؛ بين الواقع والمأمول.

1. آليات تعزيز دور تدابير التحسيس والتوعية في الوقاية من السرقة العلمية: ألزمت المادة 04 من القرار رقم 933، مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي باتخاذ تدابير التحسيس والتوعية الوقائية الرامية إلى ترسيخ أخلاقيات البحث العلمي، وإرساء قواعد وأساسيات التوثيق العلمي السليم لدى جميع الفاعلين في العملية البحثية، وتدريبهم على كيفية تجنب السرقة العلمية، لا سيما من خلال:

- تنظيم دورات تدريبية لفائدة الطلبة والأساتذة الباحثين والباحثين الدائمين حول قواعد التوثيق العلمي وكيفية تجنب السرقات العلمية،
 - تنظيم ندوات وأيام دراسية لفائدة الطلبة والأساتذة الباحثين والباحثين الدائمين الذين يحضرون أطروحات دكتوراه،
 - إدراج مقياس أخلاقيات البحث العلمي والتوثيق في كل أطوار التكوين العالي؛ إعداد أدلة إعلامية تدعيمية حول مناهج التوثيق وتجنب السرقات العلمية في البحث العلمي،
 - إدراج عبارة التعهد بالالتزام بالنزاهة العلمية والتذكير بالإجراءات القانونية في حال ثبوت السرقة العلمية في بطاقة الطالب وطيلة مساره الجامعي.
- بغرض تعزيز التدابير المنصوص عليها بموجب المادة 04 من القرار رقم 933، نقترح:

- دعوة مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي إلى تجسيد الإلزام المفروض عليها بموجب المادة 04، والمتعلق بـ"إعداد أدلة إعلامية تدعيمية حول مناهج التوثيق وتجنب السرقات العلمية في البحث العلمي"، من خلال إعداد كتيبات لتحديد قواعد الاقتباس والتوثيق التي يتوجب على الطالب مراعاتها عند إعداد بحوثه، وكذا توضيح حالات السرقة العلمية والجزاء المترتبة على ارتكابها. على غرار الكتيبات التي أصدرتها جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في إطار سلسلة دعم التعلم والتعليم في الجامعة، ككتيب: "السرقة العلمية: ماهي؟ وكيف أتجنبها؟"، وكتيب "الاستشهاد بالمراجع في المقالات والتقارير العلمية".

- النص صراحة على إلزام كل مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي بإعداد موثيق خاصة بمكافحة السرقة العلمية، على أن تتضمن هذه الأخيرة ضبطا دقيقا مبسطا لمفهوم السرقة العلمية ومدعما بأمثلة بسيطة مستقاة من الواقع العملي، بحيث تتم الإشارة إلى أكثر حالات السرقات العلمية وقوعا. مع تضمين هذه الموثيق تحديدا لأبرز آليات تفادي الوقوع في السرقة العلمية،

وتذكيرا بالعقوبات التي يمكن إيقاعها على من يثبت في حقه ارتكابها. كما نقترح النص صراحة في هذه الموائيق على أن الالتحاق بالمؤسسة مصدره الميثاق يعد بمثابة التزام ضمني من الطالب بعدم ارتكاب أي سرقة علمية في مختلف الأعمال العلمية التي يقدمها⁴.

ولضمان علم المعنيين بالعملية البحثية بوجود هذا الميثاق ومضمونه، نقترح أن يتم نشره على الموقع الإلكتروني للمؤسسة التي أصدرته، مثله مثل القرار رقم 933، كما نقترح أيضا أن يتم تمكين كل الطلبة من الحصول على نسخة ورقية من هذا الميثاق، عند تسجيلهم بالجامعة.

- في سياق تحديد وضبط طبيعة الإنتاج العلمي الذي يخضع للأحكام المتعلقة بالسرقة العلمية، ونظرا لما يكشف عنه الواقع العملي من كثرة حالات السرقة العلمية التي تتضمنها الأعمال العلمية المقدمة من قبل الطلبة لاستكمال متطلبات المواد التي يدرسونها، كالجوابات أو البحوث الصفية التي يقدمها الطلبة في الأعمال الموجهة أو الأعمال التطبيقية، فإننا نقترح النص صراحة على منع السرقات العلمية التي قد تتضمنها هذه الأعمال الأخيرة، مع وضع إجراءات مناسبة للكشف عنها، وتحديد العقوبات المترتبة على ارتكابها تحديدا مرنا، يقوم على التمييز بين الحالات القصدية التي تنطوي على غش، وبين غيرها من الحالات غير القصدية التي تتم بسبب سوء استخدام قواعد الاقتباس والتوثيق.

إذ نقترح بالنسبة للحالات القصدية التي تنطوي على غش، أن يتم تعديل المادة 11 من القرار الصادر عن وزير التعليم العالي والبحث العلمي بتاريخ 11 جوان 2014 م، والمتضمن إحداث المجالس التأديبية في مؤسسات التعليم العالي وتحديد تشكيلها وسيرها، بحيث يتم إدراجها ضمن مخالقات الدرجة الأولى، مع ما يترتب على ذلك من فرض عقوبات تتمثل في منح الطالب علامة "0" فيما يخص تقييم البحث، دون منحه فرصة إعادة البحث مرة أخرى. بالإضافة إلى ما قد يفرض على الطالب الذي ثبت في حقه

ارتكاب السرقة العلمية في مثل هذه الحالة من عقوبات تأديبية تتراوح بين: الانذار الشفوي، الانذار الكتابي الذي يدرج في الملف البيداغوجي للطالب، التوبيخ الذي يدرج في الملف التأديبي للطالب وفقا لما نصت عليه المادة 14 من ذات القرار.

أما بالنسبة للحالات التي تنطوي فقط على سوء استخدام قواعد الاقتباس والتوثيق من قبل الطالب، فيفضل ترك أمر الفصل فيها للأستاذ الذي يمكنه أن يمنح الطالب علامة "0"، ويمنحه أيضا فرصة إعادة الواجب أو البحث الصفي مرة أخرى، مع تنبيهه إلى ضرورة مراعاة قواعد الاقتباس والتوثيق، وإلزامه أيضا بتعميق معارفه في منهجية التوثيق وحقوق المؤلف، إذا ما رأى -أي الأستاذ- أن هذا الأمر كاف لتجنب قيام الطالب بسرقة علمية، مرة أخرى.

ينتظر أن يؤدي تجسيد هذا الاقتراح الأخير، إذا ما أحسن تطبيقه، دورا هاما في الحد من ارتكاب الطلبة للسرقة العلمية⁵.

2. قراءة تقييمية للتدابير الخاصة بتنظيم تأطير التكوين في الدكتوراه ونشاطات البحث العلمي:

نصت المادة 05 من القرار رقم 933 على بعض التدابير الخاصة بالوقاية من السرقة العلمية عند إعداد أطروحات الدكتوراه ومذكرات الماستر، من أبرزها:

- ضبط عملية الإشراف على هذه الأعمال من خلال تحديد عدد الأعمال التي يمكن الإشراف عليها بستة(6) أطروحات ومذكرات في ميدان العلوم والتكنولوجيا، وتسعة(9) أطروحات ومذكرات في ميدان العلوم الإنسانية والاجتماعية، مع مراعاة قدرات التأطير في المؤسسة.
- احترام مبدأ التخصص في التكليف بالإشراف على نشاطات وأعمال البحث، وكذلك في تشكيل لجان المناقشة والخبرة العلمية. ولضمان حسن تطبيق هذا الإلزام الأخير، فقد نصت المادة 06 من القرار رقم 933 على إلزام

مؤسسات التعليم العالي ومؤسسات البحث، بتأسيس قاعدة بيانات رقمية لأسماء الأساتذة الباحثين والباحثين الدائمين حسب شعبهم وتخصصاتهم وسيرتهم الذاتية ومجالات اهتماماتهم العلمية والبحثية للاستعانة بخبرتهم من أجل تقييم أعمال وأنشطة البحث العلمي. وينتظر أن يساهم تطبيق هذا الإجراء في الحد من الظلم الذي تتعرض له الكثير من الأعمال البحثية بسبب عدم فهمها من قبل أعضاء لجان الخبرة أو المناقشة غير المختصين، كما أن من شأنه تسهيل الكشف عن السرقة العلمية من قبل المناقشين و/أو الخبراء، لأن الأعمال المقدمة إليهم تندرج في مجال اختصاصهم.

- اختيار موضوعات مذكرات التخرج ومذكرات الماجستير وأطروحات الدكتوراه، استناداً إلى قاعدة بيانات بعناوين المذكرات والأطروحات وموضوعاتها التي تم تناولها من قبل، من أجل تجنب عمليات النقل من الأنترنت والسرقة العلمية. ولضمان حسن تجسيد هذا الإلزام من الناحية العملية، فقد نصت المادة 06 من القرار رقم 933، على إلزام مؤسسات التعليم العالي ومؤسسات البحث بأن تقوم بتأسيس قاعدة بيانات لكل الأعمال المنجزة من قبل الطلبة والأساتذة.

- إلزام طالب الدكتوراه بالإمضاء على ميثاق الأطروحة، كإلزام معنوي للطلاب باحترام أخلاقيات البحث العلمي، وفي سياق متصل نصت المادة 07 من القرار رقم 933، على إلزام كل من الطلبة والأساتذة بإمضاء التزام بالنزاهة العلمية وإيداعه لدى المصالح الإدارية المختصة لدى المؤسسة، وهذا عند تسجيل موضوع بحث أو مذكرة أو أطروحة.

- إلزام الطالب أو الأستاذ الباحث والباحث الدائم بتقديم تقرير سنوي عن حالة تقدم أعمال البحث أمام الهيئات العلمية المختصة من أجل المتابعة والتقييم.

3. دور البرمجيات الرقابية في الحد من السرقة العلمية؛ بين الواقع والمأمول:

نص البند الأخير من المادة 06 من القرار رقم 933، على إلزام مؤسسات التعليم العالي ومؤسسات البحث بـ "شراء حقوق استعمال مبرمجيات معلوماتية

كاشفة للسرقة العلمية بالعربية واللغات الأجنبية أو استعمال البرمجيات المجانية المتوفرة في شبكة الإنترنت وغيرها من البرمجيات المتوفرة أو إنشاء مبرمج معلوماتي جزائري كاشف للسرقة العلمية". وفي سياق متصل، حث وزير التعليم العالي والبحث العلمي، بموجب المذكرة الصادرة بتاريخ 4 جوان 2020، المؤسسات الجامعية على التزود بالبرمجيات المتخصصة في كشف السرقة العلمية، كما حث المشرفين على أطروحات الدكتوراه على استعمال هذه البرمجيات ليؤكدوا في تقاريرهم للمناقشة بأن العمل المقدم خال من أي شكل من أشكال السرقة العلمية⁶.

في مستهل التعقيب على صياغة ومضمون البند الأخير من المادة 06 من القرار رقم 933، تجدر الإشارة إلى أن استخدام مصطلح "مبرمجات علمية كاشفة للسرقة العلمية"، يعد استخداما غير موفق، لأن المصطلح غير دقيق للتعبير عن هذه المبرمجات أو بالأحرى البرمجيات التي يصدق عليها وصف "مبرمجات أو برمجيات فحص أصالة الإنتاج العلمي" كما يمكن أن نطلق عليها من الناحية التقنية وصف "مبرمجات أو بالأحرى برمجيات كشف الاقتباس أو التشابه وتحديد نسبه"، بالنظر لنظام عملها القائم عموما على مضاهاة النصوص المقدمة للفحص مع النصوص المخزنة على قواعد بيانات البرنامج و/أو النصوص المتاح المرور إليها مجانا على شبكة الإنترنت، ومن ثم تحديد حالات التشابه بين هذه البحوث المفحوصة مع باقي المصادر والمراجع المتاحة، وتلوين جوانب التشابه بألوان مختلفة لتحديده بدقة، وكذا تحديد نسبه المئوية؛ بصرف النظر عما إذا كان هذا التشابه يعد نتيجة سرقة علمية قام بها المؤلف، أو نتيجة اقتباس موثق وفق الأصول والضوابط المتعارف عليها. لأنه مثلما قد يمثل هذا الاقتباس سرقة علمية بمفهوم المادة 03 من القرار رقم 933، فإنه قد لا يعد سرقة علمية في حال ما إذا تم وفق الأسس والقواعد والضوابط العلمية المتعارف عليها، رغم الإشارة له من قبل هذه البرمجيات. وهو ما يبعث على

القول بأن استخدام عبارة "مبرمجات أو برمجيات الكشف عن السرقة العلمية" من شأنه إخراج هذه البرامج أو البرمجيات عن الغرض الرئيسي الذي ابتكرت من أجله ألا وهو الكشف عن الأصالة في الإنتاج العلمي والعمل على رفع جودة الكتابة العلمية⁷. أما تحديد مدى ثبوت السرقة العلمية من عدمه فيعود إلى الهيئات المحددة قانوناً والمتمثلة حسب القرار رقم 933 في "مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية للمؤسسة" الذي يقدم تقريراً حول تأكيد وقوع السرقة العلمية من عدمه، بعد إجرائه للتحريات والتحقيقات اللازمة بشأنها، طبقاً لما نصت عليه المواد 13، 16، 17، 26، 27 من هذا القرار.

ترتیباً على ما سبق، نقترح تعديل نص المادة 06 من القرار رقم 933، بحيث يتم استبدال عبارة برمجيات كاشفة للسرقة العلمية بـ"برمجيات فحص أصالة الإنتاج العلمي"، أو بتعبير وظيفي تقني "برمجيات الكشف عن الاقتباس أو التشابه وتحديد نسبه"؛ وهي مجموع البرمجيات الرقمية (الالكترونية) التي تم تصميمها كآليات رقابة تقنية على أصالة الأعمال العلمية، من خلال تحديد حالات الاقتباس أو التشابه التي يتضمنها العمل وتحديد نسبه؛ وهي تؤدي دوراً مزدوجاً، فهي آلية رقابة تقنية للكشف عن السرقة العلمية، وكذلك آلية حماية تقنية للأعمال العلمية المنشورة على شبكة الانترنت. وقد تتاح هذه البرمجيات على شبكة الإنترنت بصورة مجانية، أو بمقابل مادي، من أبرزها نذكر: Ithenticate؛ Qarnet؛ Turnitin؛ PlagScan؛ وغيرها من البرامج.

رغم أهمية الدور الذي ينتظر أن تؤديه البرمجيات في الكشف عن السرقة العلمية، إلا أن الواقع العملي كشف عن عدم كفايتها لوحدها في أداء هذا الدور، بالنظر لمجموعة من الأسباب، من أبرزها:

- عدم دقة نتائج الكشف التي تقدمها هذه البرمجيات في كثير من الحالات التي تتم فيها السرقة العلمية من مصادر لم يتم إدراجها على شبكة الانترنت، وكذا المصادر المحمية بكلمة مرور، لأن هذه البرمجيات تقوم بمضاهاة النص

المفحوص بالمصادر الموجودة بقواعد بياناتها، وكذا تلك المتاحة على شبكة الإنترنت فقط، ولذلك لا يمكنها الكشف عن حالات السرقة العلمية التي تتعلق بالمصادر التي لم يتم نشرها على شبكة الإنترنت، مثلما لا يمكنها البحث في المصادر الإلكترونية المحمية بكلمة مرور⁸.

كما أن إدخال بعض التعديلات على صياغة العبارات والجمل وإعادة ترتيبها من شأنه أن يؤدي إلى عدم دقة عملية المضاهاة، وبالتالي إخفاق البرنامج في الكشف عن السرقة العلمية⁹. وهو ما يتجلى بوضوح في عدم قدرة هذه البرامج على كشف حالات السرقة العلمية المرتكزة على آلية "الترجمة العكسية مع استخدام برامج التدقيق الإملائي"، والتي تعد أحدث حالات السرقة العلمية وأسهلها في وقتنا الحالي؛ حيث يقوم الباحث بأخذ نص ما بشكل حرفي وترجمته إلى لغة أجنبية، من خلال الاستعانة بأحد برامج الترجمة المتاحة على شبكة الإنترنت، ومن ثم إعادة ترجمة النص مرة أخرى إلى اللغة المقتبس منها، وينتج عن هذه الترجمة العكسية نص يمتاز بصياغة غير دقيقة وغير واضحة المعنى في كثير من الحالات، ونظرا لعدم تطابق النص الناتج مع النص الأصلي المترجم، فإنه يصعب في مثل هذه الحالات الكشف عن السرقة العلمية بواسطة البرمجيات¹⁰.

- قلة البرامج التي تدعم اللغة العربية¹¹. وفي ذات السياق يذهب بعض الأساتذة¹²، إلى التشكيك في سلامة تقارير التشابه التي تقدمها البرمجيات المتاحة حول الإنتاج العلمي المعد باللغة العربية، بسبب عدم وجود قواعد بيانات تشمل الإنتاج العلمي العربي القديم والحديث، وضعف المحتوى العلمي العربي المتاح على الإنترنت، وإن كان أخذاً في التزايد مع دخول الألفية الجديدة، معتبرين أن الاعتماد على هذه البرمجيات لكشف حالات الاقتباس التي قد يتضمنها هذا الإنتاج مهمة صعبة أو بالأحرى غير قابلة للتنفيذ واقعياً في الوقت الحالي.

ومما يزيد من صعوبة الكشف عن السرقات العلمية في البحوث المعدة باللغة العربية هو عدم معرفة الكثير من الباحثين بوجود برمجيات الكشف عن الاقتباس أو التشابه وتحديد نسبه، أساتذة وطلبة على حد سواء. لتفعيل دور البرمجيات في الحد من ظاهرة السرقة العلمية ودعم أصالة الإنتاج العلمي في الجامعات الجزائرية، نقترح:

- دعوة المؤسسات الجامعية إلى دعم عملية النشر الورقي لمختلف الأعمال العلمية التي تستحق النشر، كالأطروحات والمطبوعات على سبيل المثال.
- دعوة الباحثين إلى نشر أعمالهم العلمية على شبكة الانترنت، لأن هذا النشر يمثل نوعاً من أنواع الحماية الاستباقية للأعمال المنشورة، قبل أن يكون وسيلة لتسهيل عملية ارتكاب السرقة العلمية¹³، إذ من شأنه أن يفعل دور البرمجيات كألية حماية تقنية للأعمال المنشورة، من خلال تسهيل الكشف التقني عن السرقات العلمية التي قد تقع عليها.
- تزويد جميع الجامعات الجزائرية ببرمجيات غير مجانية تدعم اللغة العربية إلى جوار غيرها من اللغات العالمية؛ وإجراء دورات تدريبية للتعريف بكيفية استخدام هذه البرمجيات. وتعد السرعة في تجسيد هذا الاقتراح أكثر من ضرورة بغية تجنب لجوء الأساتذة والطلبة إلى استخدام البرمجيات المجانية، والتي يشير بعض الأساتذة¹⁴، إلى أن نتائجها دون المستوى وغير دقيقة. الأمر الذي يقتضي تعديل المادة 06 من القرار رقم 933، بحيث يتم حذف الإشارة إلى الاستعانة بالبرمجيات المجانية المتوفرة في شبكة الإنترنت.

- إنشاء خلية رقمية على مستوى مكاتب الكليات أو المكاتب الجامعية ونقترح تسميتها "خلية فحص أصالة الإنتاج العلمي" وتحويلها مهمة الكشف عن أصالة ونزاهة مختلف أنواع الإنتاج العلمي قبل تقديمه للتقييم والمناقشة، باستخدام أحد البرمجيات الموثوقة. حيث نقترح أن يتم النص على إلزام المتقدم لمناقشة مذكرة ماستر أو أطروحة دكتوراه، أو المتقدم

للترقية، بتقديم مذكرته أو أطروحته أو مقالاته ومطبوعاته وكل الأعمال العلمية محل التقييم و/أو المناقشة إلى الخلية المقترح استحداثها للحصول على تقرير يحدد المادة العلمية المقتبسة أو المنقولة في العمل العلمي المقدم للفحص، كما يحدد المصدر الإلكتروني الذي تم الاقتباس منه أو النقل عنه، وكذا النسبة المئوية لحالات الاقتباس أو التشابه التي تضمنها العمل العلمي المطلوب فحصه، وهذا بعد تمريره على أحد البرمجيات الموثوقة المعتمدة على مستوى الكلية أو الجامعة، على غرار برنامجي Turnitin وPlagiarism. وبذلك يصبح "تقرير فحص الاقتباس أو التشابه وتحديد نسبه"، جزءاً أساسياً من ملف المناقشة أو الترقية، وشرطاً لتشكيل لجان الخبرة و/أو المناقشة¹⁵.

يؤدي الاقتراح المقدم، إذا ما أحسن تطبيقه، دوراً هاماً في تسهيل عملية رقابة اللجان العلمية المختلفة على أصالة الأعمال العلمية المعروضة عليها، من خلال تركيزها أكثر على فحص مدى توافق العمل العلمي المعروض عليها وأصول الاقتباس من المصادر غير الرقمية التي يستحيل على البرمجيات المقارنة معها. ولتفعيل دور الخلية الرقمية في الكشف عن السرقات العلمية وضمان أصالة الأعمال العلمية المختلفة، نقترح:

- توحيد البرنامج المستخدم للكشف عن الاقتباس أو التشابه وتحديد نسبه المئوية بين جميع الجامعات الجزائرية مع مراعاة خصوصية كل تخصص، إذ من شأن تطبيق هذا الاقتراح أن يؤدي إلى تدارك مسألة اختلاف نتائج الفحص باختلاف البرامج المعتمدة.
- توحيد نسب الاقتباس المسموح بها في مختلف أنواع الأعمال العلمية، على أن يأخذ هذا التحديد بعين الاعتبار نوع العمل العلمي، وكذا طبيعة التخصصات العلمية المختلفة، وخصوصية الموضوعات التي تتناولها.

- توحيد معايير الفحص والفلترة المعتمدة للفحص، الأمر الذي من شأنه ضمان مصداقية وعدالة عملية الفحص، وثبات نسب الاقتباس أو التشابه التي قد يكشفها البرنامج المعتمد.
- تحديد مدة زمنية معينة يجب أن لا تتعداها عملية الفحص والحصول على التقرير.
- تسهيل عملية طلب الفحص من خلال وضع نموذج معين لطلب فحص أصالة الإنتاج العلمي على الموقع الرسمي للكلية؛ على أن يتضمن معلومات طالب الفحص والإنتاج العلمي المطلوب فحصه، أغراض الفحص وغيرها من المعلومات؛ ليقوم طالب الفحص بتعبئة هذا النموذج وإرساله مرفقا بنسخة من الإنتاج العلمي المطلوب فحصه إلى البريد الإلكتروني للخلية المقترح استحداثها.
- تزويد الأساتذة وكذلك الطلبة الذين يعدون مذكرات الماجستير أو أطروحات الدكتوراه مجانا، بحساب على أحد البرامج الموثوقة غير المجانية، على غرار برنامج PlagScan أو غيره من البرامج، لتمكينهم من فحص أعمالهم العلمية فحصا ذاتيا¹⁶. فمن شأن تطبيق هذا الاقتراح أن يساعد الأساتذة على مراقبة الأعمال العلمية التي يتولون مهمة الإشراف عليها كمذكرات الماجستير وأطروحات الدكتوراه، وكشف السرقة العلمية التي قد تحتويها هذه الأعمال ويكون مصدرها إلكتروني، وهو ما سيسهل على الأساتذة المشرفين على أطروحات الدكتوراه تجسيد محتوى المذكرة رقم 712/أ.خ.و/2020 السابق الإشارة إليها.
- كما أن تطبيق هذا الاقتراح من شأنه أن يتيح لكل من الأساتذة والطلبة الذين يعدون مذكرات الماجستير أو أطروحات الدكتوراه، فرصة رقابة أعمالهم العلمية التي يعدونها رقابة ذاتية قبل تقديمها، الأمر الذي من شأنه تعزيز دور البرمجيات في الوقاية من السرقة العلمية التي قد تتم بصورة غير عمدية، نتيجة سهو أو سوء استخدام ضوابط الاقتباس والتوثيق.

ولتسهيل عملية تجسيد هذا الاقتراح، ندعو المؤسسات الجامعية إلى أن تضع استثمارات على موقعها الإلكتروني تتضمن نموذجاً لطلب حساب على البرنامج الذي تحدده؛ على أن يتضمن هذا النموذج التزاماً من مقدم الطلب بعدم استخدام الحساب لأغراض تجارية أو لفحص الإنتاج العلمي الذي لا يتعلق بالجامعة، ليقوم بعدها الأستاذ أو الطالب بتعبئة النموذج وإرساله إلى البريد الإلكتروني لـ "خلية فحص أصالة الإنتاج العلمي" المقترح استحداثها على مستوى مكاتب الكليات أو المكاتب الجامعية¹⁷.

الخاتمة:

رغم الدور الهام الذي ينتظر أن يؤديه القرار الوزاري رقم 933 المحدد للقواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها، في ضمان احترام أخلاقيات البحث العلمي في الجزائر، ومن ثم المساهمة في ضمان جودة البحث العلمي والارتقاء بالتصنيف الدولي للجامعات الجزائرية؛ إلا أن التطبيق العملي لهذا القرار، كشف عن الحاجة إلى تعزيز الكثير من التدابير الوقائية التي نص عليها، ومن أبرز هذه الاقتراحات التي انتهت إليها الدراسة في هذا الخصوص، نذكر:

- دعوة مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي إلى إعداد كتيبات لتحديد قواعد الاقتباس والتوثيق التي يجب على الطالب مراعاتها عند إعداد بحوثه، وكذا توضيح حالات السرقة العلمية والجزاء المترتبة على ارتكابها.
- إلزام مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي بإعداد موائيق مكافحة السرقة العلمية، مع ضمان النشر الواسع لها.
- توسيع دائرة الأعمال التي تخضع للأحكام المتعلقة بالسرقة العلمية، بحيث يتم النص صراحة على منع السرقات العلمية التي قد تتضمنها مختلف الأعمال العلمية المقدمة من قبل الطلبة لاستكمال متطلبات المواد التي يدرسونها، بما فيها الواجبات أو البحوث الصفية التي يقدمها الطلبة في الأعمال الموجهة أو الأعمال التطبيقية؛ مع وضع إجراءات مناسبة للكشف

عن هذه الحالات، وكذا تحديد العقوبات التي تترتب على ارتكابها تحديدا مرنا يميز بين الحالات العمدية التي تنطوي على غش أو انتحال أو تزوير للنتائج، والتي اقترحت الدراسة تعديل المادة 11 من القرار الوزاري المؤرخ في 11 جوان 2014م، والمتضمن إحداث المجالس التأديبية في مؤسسات التعليم العالي وتحديد تشكيلها وسيرها، بحيث يتم إدراجها ضمن مخالفات الدرجة الأولى. وبين الحالات غير العمدية، التي تحدث بسبب سوء استخدام قواعد التوثيق والاقتناس من قبل الطالب، والتي اقترحت الدراسة ترك أمر الفصل فيها للأستاذ المشرف على المادة، لتحديد العقوبة التي تسمح بتريسخ قواعد العمل البحثي لدى الطالب الذي ارتكبها.

- وضع إجراءات رقابية جديدة على أصالة الإنتاج العلمي، بحيث يتم فرض إلزامية التقدم لفحص أصالة ونزاهة الإنتاج العلمي قبل تشكيل لجان الخبرة و/أو المناقشة، من خلال إنشاء "خلية فحص أصالة الإنتاج العلمي" على مستوى مكاتب الكليات أو مكاتب المؤسسات الجامعية، وتكليفها حصرا، بفحص أصالة مختلف الأعمال العلمية المقدمة للتقييم والمناقشة، باستخدام أحد البرمجيات الموثوقة، وتقديم تقرير بذلك. على أن يعتبر تقرير "فحص أصالة ونزاهة الإنتاج العلمي"؛ جزءا من ملف الترقيّة أو المناقشة، وشرطا أساسيا لتشكيل مختلف لجان الخبرة و/أو المناقشة.

كما اقترحت الدراسة وضع الآليات المناسبة لضمان فعالية، عدالة وشفافية عملية الفحص التي تكلف بها الخلية، من خلال: توحيد البرنامج المستخدم في جميع التخصصات؛ توحيد نسب الاقتناس المسموح بها في مختلف الأعمال العلمية؛ توحيد معايير الفحص والفلترّة؛ تحديد مدة زمنية معينة لإجراء الفحص والحصول على التقرير؛ رقمنة عملية التقدم بطلب الفحص.

- إتاحة الفرصة أمام الأساتذة وكذا الطلبة المكلفين بإعداد مذكرات ماستر أو أطروحات دكتوراه، للحصول، مجانا، على حساب على أحد برامج كشف الاقتناس أو التشابه وتحديد نسبه المئوية، الموثوقة.

- في انتظار إنشاء مبرمج معلوماتي جزائري لفحص أصالة الأعمال العلمية، اقترحت الدراسة الإسراع بتزويد جميع المؤسسات الجامعية ببرمجيات غير مجانية تدعم اللغة العربية إلى جوار غيرها من اللغات العالمية، وإجراء دورات تدريبية مكثفة للتعريف بكيفية استخدام هذه البرمجيات.
- تعديل نص المادة 06 من القرار رقم 933، بحيث يتم استبدال عبارة برمجيات كاشفة للسرقة العلمية بـ"برمجيات فحص أصالة الإنتاج العلمي"، أو بتعبير وظيفي تقني "برمجيات الكشف عن الاقتباس أو التشابه وتحديد نسبه"، مع حذف الإشارة إلى الاستعانة بالبرمجيات المجانية المتوفرة في شبكة الإنترنت؛ ودعوة جميع الفاعلين في العملية البحثية إلى الابتعاد عن استخدام هذه البرمجيات، التي تعد نتائجها دون المستوى وغير دقيقة.
- دعوة المؤسسات الجامعية إلى تقديم تسهيلات للباحثين بغرض تمكينهم من النشر الورقي لإنتاجهم العلمي، خاصة ما تعلق منه بأطروحات الدكتوراه، المطبوعات البيداغوجية والكتب، وحثهم بالوقت ذاته على نشر هذا الإنتاج على شبكة الإنترنت.

التهميش والإحالات:

- 1- نص ميثاق الأخلاقيات والآداب الجامعية الصادر عن وزير التعليم العالي والبحث العلمي بموجب القرار رقم 143 المؤرخ في 12 ماي 2010م، في البند الخاص بالتزامات الأستاذ الباحث، على ضرورة التزام الباحث بـ"احترام أعمال البحث الخاصة بزملائه الجامعيين وبالطلبة، وذكر أسماء المؤلفين، وعليه فإن السرقات العلمية، تعد من الأخطاء الجسيمة غير المبررة التي يمكن أن تؤدي إلى الطرد"، كما نص في البند الخاص بواجبات الطالب على أنه: "على الطالب أن لا يلجأ أبداً إلى الغش أو سرقة أعمال غيره".
- 2- حسب تحقيق لفضيل حسام الدين، فقد سجلت حوالي 22 سرقة علمية منذ جانفي 2011م إلى غاية جانفي 2016م، في مختلف الجامعات الجزائرية، حيث أن ستة عشر (16) سرقة علمية تمت في أطروحات الدكتوراه، خمسة (5) في مذكرات الماجستير، وسرقة واحدة (1) في بحث علمي. مقال بعنوان: الأبحاث المزورة تسقط جامعات الجزائر في ذيل التصنيف، جريدة العربي الجديد، 7 مارس 2016م، قسم تحقيقات، ص 26،

- [https://www.alaraby.co.uk/investigations/2016/3/7-المزورة-تسقط-الأبحاث/](https://www.alaraby.co.uk/investigations/2016/3/7-المزورة-تسقط-الأبحاث)
جامعات-الجزائر-في-ذيل-التصنيف
- 3- يشير العديد من الأساتذة إلى أن السرقة العلمية تعد أحد أبرز الأسباب التي ساهمت في وجود الجامعات الجزائرية في المراكز الأخيرة من التصنيفات العالمية، من بينهم: فضيل حسام الدين، مرجع سابق، ص 26؛ سايح فطيمة، مداخلة بعنوان: "جريمة السرقة العلمية في الجامعات وطرق محاربتها-مع الإشارة إلى حالة الجزائر"، قدمت في الملتقى الوطني حول الأمانة العلمية "ثقافة الباحث العلمي الأكاديمي"، المنظم من طرف مخبر القانون والعمار بكلية الحقوق والعلوم السياسية، يومي 07 و08 نوفمبر 2018م، جامعة لونيبي علي، البلدة 02، الجزائر، ص 14.
- 4- أسلوب الإلزام الضمني للطلاب بعدم ارتكاب السرقة العلمية بمجرد الالتحاق بالجامعة، هو أسلوب جامعة Bretagne Occidentale (UBO)، حيث نص ميثاقها لمكافحة السرقة العلمية في مادته الثانية على الالتزام الضمني للطلبة والمستخدمين بمجرد تسجيلهم أو تنصيبهم بها، بعدم ارتكاب سرقات علمية في مختلف أعمالهم العلمية.
- L'université de Bretagne Occidentale, **charte anti-plagiat**, 26 avril 2012.
- 5- تدرج بعض موثيق مكافحة السرقة العلمية الصادرة عن المؤسسات العلمية الدولية حالات السرقة العلمية التي تتم في الواجبات المقدمة من الطلبة إلى الأساتذة، على اختلاف مسمياتها، ضمن حالات السرقة العلمية المعاقب عليها، على غرار: ميثاق مكافحة السرقة العلمية الصادر عن كلية الحقوق بجامعة «Grenoble»؛ والمادة الأولى من ميثاق مكافحة السرقة العلمية الصادر عن جامعة «Nice Sophia Antipolis»؛ وكل من دبياجة والمادة الثانية من ميثاق مكافحة السرقة العلمية الصادر عن جامعة Bretagne Occidentale (UBO). للتفصيل أكثر يمكن العودة لـ:
- Faculté de droit Grenoble, **charte anti plagiat**, octobre 2016; l'université Nice Sophia Antipolis, **charte de lutte contre le plagiat**, 5 mars 2013; l'université de Bretagne Occidentale, **charte anti-plagiat**, op.cit.
- 6-وزير التعليم العالي والبحث العلمي، المذكرة رقم 712 / أ.خ.و/ 2020، الصادرة بتاريخ 4 جوان 2020، المتعلقة بـ: مناقشة أطروحات الدكتوراه.
- 7 - للتفصيل أكثر، يمكن العودة لـ: حسانين محمد فوزي رمضان، الاقتباس في النشر العلمي: بين الأصالة والسرقة. اطلع عليه بتاريخ: 2020/05/31م، على الساعة 11:49، باستخدام الرابط : <http://arsco.org/article-detail-1089-8-0>؛ الدهشان جمال، برامج كشف الانتحال للبحوث المنشورة باللغة العربية بين الحقيقة والوهم، المجلة التربوية، العدد الخامس والخمسون، نوفمبر 2018م، ص7.

- 8 - الحربي هيفاء مشعل، الحربي ميساء النشمي، دراسة بعنوان: برمجيات كشف السرقة العلمية (دراسة وصفية تحليلية)، 2014-2015م، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، قسم المعلومات ومصادر التعلم، جامعة طيبة، ص 19؛ عيساني طه، الممارسات الأكاديمية الصحيحة وأساليب تجنب السرقة العلمية، مداخلة قدمت ضمن ملتقى: تمثين أدبيات البحث العلمي، المنعقد بالجزائر العاصمة بتاريخ 29 ديسمبر 2015م، منشورات مركز جيل البحث العلمي، ص 147.
- 9- الحربي هيفاء مشعل، الحربي ميساء النشمي، مرجع سابق، ص 18.
- 10 - للتفصيل أكثر في هذه حالة "الترجمة العكسية مع استخدام برامج التدقيق الإملائي" يمكن العودة لـ: فوزي رجب، الانتحال العلمي، إصدار خاص، منظمة المجتمع العلمي العربي، 2016، ص ص 29-33.
- 11- الحربي هيفاء مشعل، الحربي ميساء النشمي، مرجع سابق، ص 42.
- 12- للتفصيل أكثر في هذه الجزئية يمكن العودة لـ: حسانين محمد فوزي رمضان، مرجع سابق؛ الدهشان جمال، مرجع سابق، ص ص 10-11.
- 13- في هذا المعنى: بيوض نوجود، بوطالب سعاد، السرقات العلمية وجودة البحث العلمي: بين المفهوم وآليات مكافحتها، مجلة العلوم الاجتماعية، العدد 08 (مارس 2019م)، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، ص 395؛ عيساني طه، مرجع سابق، ص 148.
- 14- في هذا المعنى: حسانين محمد فوزي رمضان، مرجع سابق؛ الدهشان جمال، مرجع سابق، ص 8.
- 15- الاقتراح المقدم مستلهم من التجربة المصرية في مجال فحص الانتاج العلمي للمتقدمين لشغل وظائف الأساتذة المساعدين. للتفصيل أكثر في هذه التجربة يمكن العودة لنص المادة 31 من قواعد ونظام عمل اللجان العلمية لفحص الإنتاج العلمي للمتقدمين لشغل وظائف الأساتذة المساعدين، الدورة الثالثة عشرة 2019-2022، (القواعد التي تم أقرت في جلسة المجلس الأعلى للجامعات في الجلسة رقم (690) بتاريخ 2019/07/18م، والمعدلة في جلسة المجلس الأعلى للجامعات رقم (693) بتاريخ 2019/10/19). اطلع عليه بتاريخ: 2020/04/12م، على الساعة 11:19، باستخدام الرابط: http://scu.eg/News/News_img/15722554801853664925.pdf
- 16- بعض الاقتراحات المقدمة مستلهمه من مجموع الاقتراحات التي قدمها الأستاذ حسانين محمد فوزي رمضان، مرجع سابق؛ كما أوردها أيضا الدهشان جمال، مرجع سابق، ص 14.

17- الاقتراح المقدم مستلهم من تجربة جامعة الملك سعود بالمملكة العربية السعودية، فيما يخص الخدمات التي تقدمها وحدة مساندة وخدمة الباحثين.

<https://dsrs.ksu.edu.sa/ar/RSSU>

قائمة المراجع:

• النصوص القانونية:

- وزير التعليم العالي والبحث العلمي، القرار رقم 143 الصادر بتاريخ 12 ماي 2010م، المتضمن إصدار ميثاق الأخلاقيات والآداب الجامعية. (النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي، السداسي الأول/2010، ص ص 207-214).
- وزير التعليم العالي والبحث العلمي، القرار الصادر بتاريخ 11 جوان 2014 م، المتضمن إحداث المجالس التأديبية في مؤسسات التعليم العالي وتحديد تشكيلها وسيورها. (النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي، الثلاثي الثاني/2014، ص ص 171-175).
- وزير التعليم العالي والبحث العلمي، القرار رقم 933، الصادر بتاريخ 28 جويلية 2016م، المحدد للقواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها. (النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي، الثلاثي الثالث/2016، ص ص 377-385).
- وزير التعليم العالي والبحث العلمي، المذكرة رقم 712 / أ.خ.و/ 2020، الصادرة بتاريخ 4 جوان 2020، المتعلقة بمناقشة أطروحات الدكتوراه.

• المؤلفات:

- رجب فوزي، (2016م)، الانتحال العلمي، إصدار خاص، منظمة المجتمع العلمي العربي.
- المقالات:
- ببيوض نوجود، بوطالب سعاد، (مارس 2019م)، السرقات العلمية وجودة البحث العلمي: بين المفهوم وآليات مكافحتها، مجلة العلوم الاجتماعية، العدد 08، ص ص 388-397.
- الدهشان جمال، (نوفمبر 2018م)، برامج كشف الانتحال للبحوث المنشورة باللغة العربية بين الحقيقة والوهم، المجلة التربوية، العدد الخامس والخمسون، ص ص 2-16.

• المداخلات:

- عيساني طه، (29 ديسمبر 2015م)، "الممارسات الأكاديمية الصحيحة وأساليب تجنب السرقة العلمية"، ملتقى تمثين أدبيات البحث العلمي، مركز جيل البحث العلمي، الجزائر.

- سايح فطيمة، (7 و 8 نوفمبر 2018م)، "جريمة السرقة العلمية في الجامعات وطرق محاربتها-مع الإشارة إلى حالة الجزائر"، الملتقى الوطني حول الأمانة العلمية "ثقافة الباحث العلمي الأكاديمي"، جامعة لونيبي علي، البلدة 02، الجزائر.

• الدراسات:

- الحربي هيفاء مشعل، الحربي ميساء النشمي، (2015-2014م)، دراسة بعنوان: برمجيات كشف السرقة العلمية (دراسة وصفية تحليلية)، قسم المعلومات ومصادر التعلم، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة طيبة، المملكة العربية السعودية.

• مواقع الانترنت:

- فضيل حسام الدين، الأبحاث المزورة تسقط جامعات الجزائر في ذيل التصنيف، جريدة العربي الجديد، 7 مارس 2016م، قسم تحقيقات، ص 26.

<https://www.alaraby.co.uk/investigations/2016/3/7-الأبحاث-المزورة-تسقط-جامعات-الجزائر-في-ذيل-التصنيف> (consulté le 14/01/2020 à 13 :15)

- محمد فوزي رمضان حسانين، الاقتباس في النشر العلمي: بين الأصالة والسرقة. <http://arsco.org/article-detail-1089-8-0> (consulté le 31/05/2020 à 11 :49)